

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٦١٤ لسنة ٢٠١٣

باعتماد إنشاء الشعبة النوعية العامة للأدوية ومستحضرات التجميل والمكملات الغذائية والمستلزمات الطبية بالاتحاد العام للغرف التجارية واعتماد لائحة نظامها الأساسي

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٠٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن إصدار لائحة النظام الأساسي للشعب النوعية العامة بالاتحاد العام للغرف التجارية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الاتحاد العام للغرف التجارية بجلسة ١ أغسطس ٢٠١٢؛
وبناءً على مذكرة مدير عام الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية الموضـعـةـ فـيـ بـعـضـ الـاـخـتـصـاصـاتـ بـقـانـونـ الغـرـفـ التـجـارـيـةـ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تنـشـأـ بـالـاـتـحـادـ العـامـ لـلـغـرـفـ التـجـارـيـةـ شـعـبـةـ نـوـعـيـةـ عـامـةـ لـلـأـدـوـيـةـ وـمـسـتـحـضـرـاتـ التـجـمـيلـ وـمـكـمـلـاتـ الـغـذـائـيـةـ وـمـسـتـلـزـمـاتـ الـطـبـيـةـ وـتـكـوـنـ تـحـتـ إـشـراـفـ اـلـتـحـادـ العـامـ لـلـغـرـفـ التـجـارـيـةـ.
(المادة الثانية)

يـعـمـلـ بـلـائـحةـ النـظـامـ الـأسـاسـيـ لـلـشـعـبـةـ المـشـارـ إـلـيـهـ بـالـمـادـةـ الـأـولـىـ بـالـصـيـغـةـ المـرـفـقـةـ.

(المادة الثالثة)

يـنـشـرـ هـذـاـ قـرـارـ فـيـ الـوـقـائـعـ الـمـصـرـيـةـ ،ـ وـيـعـمـلـ بـهـ مـنـ تـارـيخـ نـشـرـهـ .

صدر في ١٦/٩/٢٠١٣

وزير التجارة والصناعة
منير فخرى عبد النور